علة خوف اللبس وأثرها في القاعدة النحوية

د. مختار عبدالحميد عبدالرحيم يمنى
مدرس اللغويات في الكلية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

وبعد ...

فإن اللغة وضعت وسيلة لإفهام الشعوب ، والتعبير بها عما يريده المتكلم ، ويفهمه المخاطب ، وإن العرب عنايتها بمعانيها أقوى من عنايتها بألفاظها ، وإن سبب إصلاح العرب ألفاظها وطردها على المثل التى قننتها لها ، وقصرتها عليها إنما هو لتحصين المعنى وتشريفه ، والإبانة عنه وتصويره ، فاستمرار رفع الفاعل ونصب المفعول ، إنما هو للفرق بين الفاعل والمفعول ، وهذا الفرق أمر معنوى أصلح اللفظ له وقيد مقاده الأوقف من أجله .

وكان النحويون يعللون لقواعدهم بما نطقت به العرب ، فإن العرب نطقت بالكلام على سجيتها وطباعها ، واعتلوا هم بما عندهم أنه علة ، وكان من هذه العلل التى ذكرها النحويون علة لها أثر واضح فى القاعدة النحوية من حيث يترتب عليها الحكم بالوجوب ، أو المنع ، أو البقاء على الأصل ، أو بمخالفة الأصل ، أوبمخالفة القياس فى القاعدة النحوية ، وهى علة خوف اللبس ، وهى علة معنوية ، والعلة المعنوية أقوى من العلة اللفظية ، فأردت أن أتناولها ، لكى أظهر للقارىء أثر هذه العلة فى القاعدة النحوية ، وما يترتب عليها من أحكام نحوية .

وأعنى بخوف اللبس أن هذا الحكم يجب أن يكون كذا لئلا يلتبس كذا بكذا ، أو يمتنع حدوثه لأنه لو حدث لالتبس كذا بكذا ، وهكذا ، وهذا بعكس من اللبس ، فإن أمن اللبس يجوز معه هذا الحكم لأن اللبس قد أمن ، فأعنى فى هذا البحث العلة التى حظر التقدم أو التأخير أو الحذف أو غير ذلك من أجلها وهى خوف اللبس لا العلة التى أبيح الاستعمال من أجلها وهى أمن اللبس .

وقد قسمت البحث مقدمة وتمهيد و فصلين وخاتمة وثبت للمراجع والمصادر وفهرس للموضوعات .

أما المقدمة : فقد تحدثت فيها عن أهمية الموضوع وسبب اختياره وخطة معالجته .

أما التمهيد : فقد تضمن الحديث عن ثلاثة مطالب :

- الأول : العلة عند النحويين .

- الثاني : المعنى اللغوي للبس .
- الثالث : علة خوف اللبس عند النحويين علة معنوية .

ثم تحدثت عن آثر خوف اللبس في القاعدة النحوية وقد جاء في :

الفصل الأول : رأي النحويين في تعليل الحكم النحوي بعلة خوف اللبس :-

وفيه أربعة مباحث :-

- الأول : الأوجه الجائزة في الفعل الثلاثي المبني لما لم يسم فاعله .
- الثاني : إلحاق هاء السكت آخر الفعل في الوقف .
- الثالث : حذف المضاف وإبقاء المضاف إليه .
- الرابع : جريان اسم الفاعل على غير من هو له .

الفصل الثاني : الحكم النحوي المترتب على علة خوف اللبس : -

وفيه أربعة مباحث :-

المبحث الأول : الحكم بالوجوب في القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس:

وفيه أربعة مسائل :

- الأولى : لزوم نون الوقاية الفعل والاسم .
- الثانية : الفصل بين المبتدأ والخبر المعرفتين .
- الثالثة : دخول لام التوكيد على الخبر بعد (إن) المخففة المكسورة .
- الرابعة : تغيير آخر الفعل المؤكد بنون التوكيد .

المبحث الثاني : الحكم بالمنع في القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس :

وفيه أربعة مسائل :

- الأولى : منع مجيئ اسم كان وخبرها معرفة .
- الثانية : منع نيابة ثاني المفعولين من باب أعطى .
- الثالثة : عدم بناء أفعل التعجب والتفضيل من فعل المفعول .
- الرابعة : لا يجوز حذف المضاف .

المبحث الثالث : الحكم بالبقاء على الاصل في القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس :

وفيه ستة مسائل :

- الأولى : تقديم الفعل وتأخير الفاعل .
- الثانية : تقديم الفاعل وتأخير المفعول .
- الثالثة : تقديم المبتدأ وتأخير الخبر .

- الرابعة : تقديم اسم كان وتأخير خبرها .
- الخامسة : إنابة المفعول الأول عن الفاعل .
- السادسة : تقديم صاحب الحال وتأخير الحال .

المبحث الرابع : الحكم بمخالفة الأصل في القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس :

وفيه مسألة واحدة :

- تقديم الخبر على المبتدأ وجوباً .

المبحث الخامس : الحكم بالخروج عن القياس والقاعدة النحوية لعلة خوف اللبس :

وفيه مسألتان :

- الاولى : تحريك آخر الضمير المنفصل المرفوع " أنا " .
- الثانية : تغيير حركة همزة الوصل في الفعل الأمر .

ثم الخاتمة : وقد تحدثت فيها عن أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال معالجتي للبحث .

ثم ثبت بالمراجع والمصادر ثم فهرس للموضوعات .

تمهيـــــد

المطلب الاول :

العلة عند النحويين :

الكلام عن العلة يطول شرحه ، فقد تكلم عنها كثير من النحويين نقل أبو القاسم الزجاجى عن الخليل بن أحمد أنه سئل عن العلل التى يعتل بها فى النحو فقيل له : عن العرب أخذتها أم اخترعتها من نفسك ؟ فقال :" إن العرب نطقت على سجيتها وطباعها ، وعرفت مواقع كلامها ، وقام فى عقولها علله ، وإن لم ينقل ذلك عنها ، واعتللت أنا بما عندى أنه علة لما عللته منه .

فإن أكن أصبت العلة فهو الذى التمست ، وإن تكن هناك علة له فمثلى فى ذلك مثل رجل حكيم مخل داراً محكمة البناء ، عجيبة النظام والأقسام ، وقد صحت عنده حكمة باينها ، بالخبر الصادق أو بالبراهين الواضحة والحجج اللائحة ، فكلما وقف هذا الرجل على الدار على شىء منها قال : إنما فعل هذا هكذا لعلة كذا أو كذا ، ولسبب كذا وكذا . سنحت له وخطرت بباله محتملة لذلك فجائز أن يكون الحكيم البانى للدار فعل للعلة التى ذكرها هذا الذى دخل الدار ، وجائز أن يكون فعله لغير تلك العلة إلا أن ذلك مما ذكره هذا الرجل محتمل أن يكون علة لذلك ، فإن سنح لغيرى علة لما اعتللته من النحو هو أليق مما ذكرته بالمعلول فليأت بها ." (١)

تبين من كلام الخليل أن العلل وضعها النحويون ، وأن العرب نطقت الكلام على سجيتها وطباعها ، وعرفت مواقع كلامها ، ولم تنقل هذه العلل عنها .

وقد قسم ابن السراج العلل التى وضعها النحويون قسمين قال : " إن اعتلالات النحويين ضربان:

ضرب منها هو المؤدى إلى كلام العرب كقولنا : كل فاعل مرفوع وكل مفعول منصوب . وضرب سمى علة العلة مثل أن يقولوا : لم صار الفاعل مرفوعاً ، والمفعول منصوباً ؟ ....." (٢)

---

(١) انظر الإيضاح في علل النحو للزجاجي ص ٦٥ ، ٦٦

(٢) انظر الإيضاح في علل النحو للزجاجي ص ٦٥ ، ٦٦

وقد تكلم الزجاجى عن علل النحو فى كتابه (الإيضاح فى علل النحو) وذكر فى هذا الكتاب أن علل النحو ليست موجبة ، وإنما هى مستنبطة أوضاعاً ومقاييس ، وليس كالعلل الموجبة للأشياء المعلولة بها ، وقسم علل النحو ثلاثة أضرب : فقال : " وعلل النحو على ثلاثة أضرب : علل تعليمية ، وعلل قياسية ، وعلل جدلية نظرية . . . . "[1]

وقد ذكر ابن جنى أن العلل التى وضعها النحويين على ضربين : واجبة لابد منها أو غير واجبة لكنها على تجشم واستكراه قال : " أن علل النحويين على ضربين : أحدهما : واجب لابد منه ، لأن النفس لا تطيق فى معناه غيره والآخر : ما يمكن تحمله ، إلا أنه على تجشم واستكراه له "[2]

ثم ذكر ابن جنى أمثلة لهذين الضربين فقال :" الأول - وهو ما لابد للطبع منه : قلب الألف واواً للضمة قبلها ، وياء للكسرة قبلها . أما الواو فنحو قولك فى نحو تحقير قرطاس وتكسيره : قريطيس وقراطيس . فهذا و نحوه مما لابد منه ، من قبل أنه ليس فى القوة ، ولا احتمال الطبيعة وقوع الألف المدة الساكنة بعد الكسرة ولا الضمة . فقلب الألف على هذا الحد علته الكسرة والضمة قبلها . فهذه علة برهانية لا لبس فيها ، ولا توقف للنفس عندها .

وليس كذلك قلب واو عصفور ونحوه ياء إذا انكسر ما قبلها ، نحو : عصيفير وعصافير ، ألا ترى أنه قد يمكنك تحمل المشقة فى تصحيح هذه الواو بعد الكسرة وذلك بأن تقول : عصيفور وعصافور . وكذلك نحو : موسر ، وموقن ، وميزان ، وميعاد ، لو أكرهت نفسك على تصحيح أصلها لأطاعتك عليه ، وأمكنتك منه ، وذلك قولك : موزان ، وموعاد ، وميسر ، وميقن ..."[3]

وقد وضح ابن جنى أن العلل التى وضعها النحويين قريبة من علل المتكلمين إذ لابد فيها من ظهور الحكمة فقال : " إن علل المتكلمين أقرب منها الى علل المتفهمين . وذلك أنهم إنما يحيلون على الحس ، ويحتجون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس ، وليس كذلك حديث علل الفقه ، وذلك إنما هى أعلام وأمارات ، لوقوع الأحكام ، ووجوه الحكمة فيها خفية عنا . . . وليس كذلك علل النحويين ".[4]

---

(١) انظر الإيضاح في علل النحو للزجاجي ص ٦٥ ، ٦٦

(٢) انظر الخصائص لابن جنى ٨٨/١

(٣) انظر الخصائص لابن جنى ٨٨/١

(٤) المرجع السابق ٤٨/١

المطلب الثاني :

المعنى اللغوى للبس :

اللبس – بفتح فسكون – مصدر قولك : لبس عليه الأمر، ألبس : خلطت ، واللبس – بكسر فسكون – مثله واللبس : اختلاط الأمر ، لبس عليه الأمر يلبسه لبساً فالتبس إذا خالطه عليه حتى لا يعرف جهته ، والتبس عليه الأمر أى :اختلط واشتبه ، والتلبيس كالتدليس ، والتخليط شدد للمبالغة [1]

هذا هوالمعنى اللغوى للَبس ، واللِبس ، والتلبيس .

المطلب الثـــالـث :

علة خوف اللبس عند النحويين علة معنوية :

علة خوف اللبس التى نحن بصددها فى هذا البحث عند النحويين علة معنوية ، وهى أقوى من العلة اللفظية ، لأن العرب عنايتها بمعانيها أقوى من عنايتها بألفاظها ، صرح بذلك من النحويين ابن جني فقد قرن الإلباس بالإلغاز فى معرض كلامه على الحقيقة والمجاز فقال :" ألا ترى أنه لو قال : رأيت بحراً ، وهو يريد الفرس لم يعلم بذلك غرض فلم يجز قوله ، لأنه إلباس وإلغاز على الناس [2]

فلا يجوز هذا الضرب من الكلام لما فيه من تعمية للمعنى المراد له ، وابن جني يقرن الإلباس أيضاً بما يسميه " ضد البيان " وذلك فى كلامه على حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه قال :" وقد حذف الموصوف وأقيمت الصفة مقامه ، وأكثر ذلك فى الشعر . وإنما كانت كثرته فيه دون النثر من حيث كان القياس يكاد يحظره . وذلك أن الصفة فى الكلام على ضربين : إما للتخليص، والتخصيص ، وإما للمدح والثناء . وكلاهما من مقامات الإسهاب والإطناب ، لا من مظان الإيجاز والاختصار . وإذا كان كذلك لم يلق الحذف به ولا لتخفيف اللفظ منه . هذا مع ما ينضاف إلى ذلك من الإلباس وضد البيان . ألا ترى أنك إذا قلت : مررت بطويل ، لم يستبن من ظاهر هذا اللفظ أن المرور به إنسان دون رمح أو ثوب أو نحو ذلك [3]

---

(١) انظر لسان العرب لابن منظور (ل ب س)

(٢) انظر الخصائص لابن جنى ٤٤٢/٢

(٣) المرجع السابق ٣٦٦/٢

وقد ذكر ابن جني فى علة إعلال العرب بوجوب قلب الواو والياء ألفاً لتحركهما وانفتاح ما قبلهما فى نحو : خاف وهاب ، وصحتهما فى نحو : حول وصيد ، وصورة : حول ، وصيد هى صورة : خوف ، هيب ، قال :" إلا أن هناك من بعد هذا فرقاً ، وإن صغر فى نفسك ، وقل فى تصورك ؟ ، فإنه معنى عند العرب مكين فى أنفسها متقدم فى إيجابية التأثير الظاهر عندها [1] ."

وذكر ابن جني أن من هذه العلل المعنوية علة خوف اللبس فقال فى هذا الموضوع السابق الذى جاء فيه بوجوب قلب الواو والياء ألفاً لتحركهما وانفتاح ما قبلهما فى نحو : خاف وهاب :" وكون الكلمة فى معنى ما لابد من صحة حرف لين ، ومن تخوفهم التباسه بغيره ، فإن العرب – فيما أخذناه عنها وعرفناه من تصرف مذاهبها – عنايتها بمعانيها أقوى من عنايتها بألفاظها ..... إن سبب إصلاحها ألفاظها وطردها إياها على المثل والأحذية التى قننتها لها ، وقصرتها عليها ، إنما هو لتحصين المعنى وتشريفه والإبانة عنه وتصويره ، ألا ترى أن استمرار رفع الفاعل ونصب المفعول ، إنما هو للفرق بين الفاعل والمفعول ، وهذا الفرق أمر معنوى ، أصلح اللفظ له وقيد مقاده الأوقف من أجله [2]

ويسمى المبرد اللبس إشكالاً فى المعنى يمنع من التقديم والتأخير فيقول : " والوجه فى كل مسألة يدخلها اللبس أن يقر الشىء فى موضعه ليزول اللبس ، وإنما يجوز التقديم والتأخير فيما لا يشكل [3]

ويقرن ابن يعيش بالإشكال فيقول :" لانه مما يلبس ويشكل [4] ويسمى أبو حيان اللبس إيهاماً فى المعنى فيقول :" وإذا أكدت جملة بجملة وأمن اللبس كان الأجود الفصل بينهما بـ"ثم" .... فإن لم يؤمن اللبس لم تدخل "ثم" نحو : ضربت زيداً ، فلو أدخلت "ثم" أوهم أنهما ضربان [5]

---

(١) انظر الخصائص لابن جنى ١٤٩/١ ، ١٥٠

(٢) المرجع السابق ١٥٠/١

(٣) انظر المقتضب للمبرد ١١٨/٣

(٤) انظر شرح المفصل لابن يعيش ١٥٥/٤

(٥) انظر ارتشاف الضرب لأبي حيان ١٩٥٩

فمما سبق تبين أن علة خوف اللبس علة معنوية ، وأنها أقوى من العلة اللفظية ، وأنها من العلل الموجبة عند النحويين حتى عند من دعا منهم إلى إلغا ء بعض العلل كابن مضاء القرطبى الذى أفرد فصلاً بعنوان :" الدعوة إلى إلغاء العلل الثوانى والثوالث ... [1]

أما عن علة خوف اللبس فذكر أنها ضرورية ، ولا يجوز الموضع الذى خيف فيه اللبس على السامعين قال :" إن الحذف للمضاف لا يجوز إلا فى المواضع التى يسبق إلى فهم المخاطب المقصود من اللفظ فيها كقوله تعالى :" [وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا] [2]، وأما فى المواضع التى يحتاج فى معرفة المحذوف منها إلى تأمل كثير ، وفكر طويل ، فلا يجوز حذفه لما فيه من اللبس على السامعين[3]

فاللبس فى معناه الذى أراده النحويون لم يخرج عن معناه اللغوى الذى يشير إلى الاختلاط فى الأمر والغموض فيه ، واللبس إذا وقع فى الكلام فإنه يؤدى إلى إبهام المراد منه واستغلاق جهته وتعمية معناه ، لذا أراد النحويون تخليص الكلام من اللبس خدمة للمعنى .

هذا وبعد أن تعرفنا على رأى النحويين فى علة خوف اللبس أقوم بدراسة وتحليل ما ورد من قواعد نحوية فى كتب النحو اعتمدت فى جمعها على علة خوف اللبس وإبراز صور ذلك ما أمكن .

علة خوف اللبس وأثرها فى القاعدة النحوية

علة خوف اللبس لها أثرها فى القاعدة النحوية من حيث الحكم بالوجوب ، أو الامتناع بناء على خوف اللبس ، أو للبقاء على الأصل ، أو وجوب مخالفة الأصل مخافة الالتباس ، وقبل أن أتعرض لهذه الصور أود أن أذكر رأى النحويين فى تعليل الحكم النحوى بعلة خوف اللبس .

---

(١) انظر كتاب الرد على النحاة لابن مضاء القرطبي ص ١٣٠

(٢) من الآية (٨٢) من سورة يوسف

(٣) انظر كتاب الرد على النحاة لابن مضاء القرطبي ص ٨٥

الفصل الأول

رأي النحويين في تعليل الحكم النحوي بعلة خوف اللبس :

قد سبق الكلام أن النحويين أرادوا تخليص الكلام من اللبس خدمة للمعنى وتسديداً له ، فالغرض من الكلام هو المعنى فهمه وتمثله ، واللبس مرتبط ارتباطاً وثيقاً بظهور المعنى وبيانه لدى المخاطب .

والكلام قد يكون مفهوماً ظاهراً معناه عند المخاطب ، وأن المتكلم على ثقة بأن مخاطبه يفهم ما أراده فلا إلباس حينئذ ، أما إذا لم تحصل تلك الثقة بالمخاطب فينبغى الإيضاح والبيان خوفاً من اللبس .

ذكر ابن جني أن المتكلم يجوز له أن يحذف إذا كان على ثقة بأن المخاطب يفهم مراده ، وإذا لم يكن على ثقة بفهم ذلك لم يجد له بداً من البيان قال ابن جني :

" ألا ترى أن الشاعر لما فهم عنه ما أراد بقوله قال : [1]

صبحن من كاظمة الخص الخرب . . يحمان عباس بن عبدالمطلب

وإنما أراد : عبدالله بن عباس ، ولو لم يكن على الثقة بفهم ذلك لم يجد بداً من البيان ." [2]

وقد يكون الكلام مفهوماً ظاهراً معناه فى عصر ملبساً غير مفهوم فى عصر آخر صرح بذلك البغدادى فى شرحه قول الشاعر [3]

أرضى تخيرها لطيب مقليها . . . كعب بن مامه وابن أم دواد

قال البغدادى :" هو أبو دواد الشاعر واسمه جارية ، والتقدير : ابن أم أبى دواد ، فحذف الأب ." [4]

فالبغدادى يرى أن اسم الشاعر فى حاجة إلى توضيح فزاد كلمة "أبى" لإزالة الإشكال ، وقد يكون هذا الحذف فى اسم الشاعر واضح عند المخاطب فى عصره قال :" فإن الإلباس وعدمه إنما يكون بالنسبة إلى المخاطب الذى يلقى المتكلم كلامه

---

(١) كاظمة : موضع قريب من البصرة فيه آبار كثيرة ، والبيت في الكامل للمبرد ص ١٢٩ والجمهرة ٥٠٣/٣

(٢) انظر الخصائص لابن جنى ٤٥٢/٢ ، ٤٥٣

(٣) قائله : الأسود بن يعفر والبيت في ديوانه ص ٢٧ والخزانة ٢٣٢/٢

(٤) انظر خزانة الادب للبغدادي ٢٣٢/٢

إليه لا بالنسبة إلى امثالنا ، فإنه وإن كان عندنا من قبيل الإلباس مفهوم واضح عند المخاطب به فى ذلك العصر [1] فهو يحكم بالإلباس فى الكلام على فهم المعنى ووضوحه عند المخاطب وعلى ثقة المتكلم بأن المخاطب يفهم المعنى المراد .

وقد اختلف النحويون فى الحكم على بعض المسائل النحوية ، فبعضهم اشترط فى جواز هذه المسائل عدم اللبس ، وبعضهم لم يشترط فيها ذلك ، وهاك بعض المسائل التى حدثت فيها خلاف بين النحويين فى خوف اللبس وعدمه .

(١) المرجع السابق ٢/٢٣٢

المبحث الأول : الأوجه الجائزة فى الفعل الثلاثى المبنى لما لم يسم فاعله :

اختلف النحويون فى اعتبار اللبس فى الفعل الثلاثى المبنى لما لم يسم فاعله نحو : بيع ، وعيق ، فلم يجز عند ابن مالك إخلاص الكسر أو الضم فيهما إذا أسند إلى ضميرى الرفع التاء والنون إلا بشرط ألا يلتبس فعل المفعول بفعل الفاعل ، وأوجب إشمام الكسر ضماً عند خوف اللبس ، فإذا أسند الفعلان "بيع وعيق" إلى تاء الفاعل وقلنا : بعت يا عبد . بإخلاص الكسر فى الباء ، وعقت يا طالب بإخلاص الضم فى العين وقع الوهم واللبس فى أن الضميرين فاعلان لامفعولان لما لم يسم فاعله لذا التزم الإشمام فى مثل هذا ، وأوجب اجتناب اللبس قال ابن مالك : "ولا يجوز إخلاص الكسر ، ولا إخلاص الضم ، إذا أسند الفعل إلى تاء الضمير ونونه إلا بشرط ألا يلتبس فعل المفعول بفعل الفاعل بل يتعين عند خوف اللبس إشمام الكسرة ضماً"(١)

ونقل أبوحيان مذهب ابن مالك السابق وذكر أن البصريين لم يشترطوا أمن اللبس فى هذه المسألة قال :" ولم يشترط أصحابنا الالتباس ." (٢)

وأجاز سيبويه اللغات الثلاث فى هذه المسألة فى نحو :" باع وقال " مبنيين لما لم يسم فاعله مستندين إلى ضميرى الرفع التاء والنون وهى : إخلاص الضم فى فائهما ، وإخلاص الكسر والإشمام دون أن يشترط أمن اللبس أو دون أن يمنع بعض الأوجه خوفاً من اللبس قال : " وإذا قلت : فعل من هذه الاشياء كسرت الفاء وحولت عليها حركة العين ، كما فعلت ذلك في فعلت ، لتغير حركة الاصل لو لم تعتل ، كما كسرت الفاء حيث كانت العين مذكرة للاعتدال ، وذلك قولك : خيف وبيع وهيب وقيل ، وبعض العرب يقول : خيف وبيع وقيل ، فيشم إرادة أن يبين أنها فعل ، وبعض من العرب يضم يقول : بوع وخوف وهوب ..." (٣)

وكذلك نقل الرضي عن السيرافي أنه اغتفر الالتباس في مثل هذه المسألة لقلة وقوعها قال :" وظاهر كلام السيرافي أنه لا يجب فيه الفرق بل يغتفر الالتباس ، لقلة وقوع مثله . (٤)

---

(١) انظر شرح التسهيل لابن مالك ١٣١/٢

(٢) انظر ارتشاف الضرب لأبي حيان ١٣٤٢

(٣) انظر الكتاب لسيبويه ٣٤٢/٤

(٤) انظر شرح الكافية للرضي ٢٧١/٢

المبحث الثاني : إلحاق هاء السكت آخر الفعل في الوقف :

اختلف النحويون في إلحاق هاء السكت آخر الفعل في الوقف ، فالبصريون لم يجيزوا أن يقال : انطلقته و وضربته . في الوقف ، المراد : انطلقت ، وضربت ، خوفاً من أن يلتبس الضمير

في : ضربته بضمير المفعول ، والضمير في : انطلقته بضمير المصدر .

قال السيرافي : " ومنع اصحابنا جواز ذلك ، لأنه يلتبس بالمفعول أو المصدر ، ولو جاز ذلك لجاز أن تقول : ضربته والهاء للوقف ، وهذا يلتبس بالمفعول ، وقولهم : انطلقته يلتبس بالمصدر الذي هو الانطلاق .[1]

وقد نقل سيبويه عن الخليل أن العرب تقول ذلك قال سيبويه : " وزعم الخليل أنهم يقولون: انطلقته ، ويريدون : انطلقت و لأنها ليست بتاء إعراب وما قبلها ساكن.[2]

ورجح السيرافي والرضي رأي الخليل في جواز ذلك ، قال السيرافي : " والقول عندي ما قاله سيبويه والخليل ، لأن سيبويه قد حكى : ضربته والهاء للوقف ، وإن جاز أن تقع الهاء للمفعول ، وكذلك : أعلمنّه ، ولو كان يبطل لوقوع اللبس على ما قاله هذا القائل لم يجز في : ليته ولعله لأنه يلتبس باسم " ليت " " ولعل " وقد حكاه سيبويه عن العرب .[3]

وقال الرضي معترضاً على قول من منع إلحاق الهاء في آخر الفعل في الوقف : " وقد منع بعض البصريين أن يقال : انطلقته وضربته ، للالتباس بضمير المصدر وفي " ضربته " بالمفعول به أيضاً ، وليس بشيء لأن الخليل حكى " انطلقته " عن العرب ، ولو كان اللبس مانعاً لم يقولوا : اعطيتكه وإنه ، وليته ، ولعله ، وأعلمنّه . "[4]

---

(١) انظر السيرافي النحوي دراسة وتحقيق د/ عبد المنعم فائز ص ٣٩٨

(٢) انظر الكتاب لسيبويه ١٦٢/٤

(٣) انظر السيرافي النحوي

(٤) انظر شرح الكافية للرضي ٤٠٨/٢

المبحث الثالث : حذف المضاف وإبقاء المضاف إليه :

اختلف النحويون في مسألة حذف المضاف ، فبعضهم منع الحذف إذا خيف اللبس منهم ابن الحاجب فقد قيد حذف المضاف بأمن اللبس .(١)

وأجاز الرضي حذف المضاف مع اللبس فقال رداً على ابن الحاجب : " وقد أخل المصنف ببعض أحكام الإضافة ، فلا بأس أن نذكرها ، أحدها : حذف المضاف إذا أمن اللبس وجاء أيضاً في الشعر مع اللبس قال :(٢)

فهل لكم فيما إلى فإنني طبيب بما أعيا النطاسي حذيما

أي : ابن حذيم .(٣)

وقد اشترط الزمخشري في حذف المضاف عدم اللبس قال : " وإذا أمنوا الإلباس حذفوا المضاف . "(٤)

وقد عدل الزمخشري عن هذا الرأي وصرح بأن حذف المضاف لا إلباس فيه فقال في الكشاف: " فإن قلت : فإذا كانت التسمية واقعة مع المضاف والمضاف إليه جميعاً فما وجه ما جاء في الأحاديث من نحو قوله صلى الله عليه وسلم : " من صام رمضان إيماناً واحتساباً " (٥) ،

قلت : هو من باب الحذف لا من الإلباس كما قال : " بما أعيا الغطاسي حذيما ".(٦)

وقد منع الأخفش الأوسط القياس على حذف المضاف ، واعترض عليه ابن جنى وأجاز هذا الحذف في سعة المجاز قال ابن جنى : " واعلم أن جميع ما أوردناه في سعة المجاز عندهم واستمراره على ألسنتهم يدفع دفع أبي الحسن القياس على حذف المضاف وأن لم يكن حقيقة أو لا يعلم أبو الحسن كثرة المجاز غيره ، وسعة استعماله وانتشار مواقعه ، كقام أخوك وجاء الجيش ، وضربت زيداً ونحو ذلك . "(٧)

---

(١) انظر شرح الكافية للرضي ٢٩١/١ ص ١١١ والكشاف للزمخشري ١١٣/١

(٢) قائله : أوس بن حجر والبيت في ديوانه

(٣) انظر شرح الكافية للرضي ٢٩١/١

(٤) انظر المفصل للزمخشري ص ١٠٣

(٥) الحديث في صحيح البخاري كتاب الصوم ٦ انظر فتح الباري ١١٥/٤

(٦) انظر الكشاف للزمخشري ١١٣/١

(٧) انظر الخصائص لابن جني ٤٥١/٢

فظهر من كلام ابن جنى السابق أنه لا يشترط أمن اللبس وأنه أجاز هذا الحذف في سعة الكلام ، وقد اعترض عليه ابن مالك واشترط أمن اللبس ولا يجوز في المواضع التي خيف فيها اللبس قال ابن مالك :" واجاز ابن جنى : جلست زيداً على تقدير : جلست جلوس زيد ، ولا أرى ذلك ، لأن المعنى لايتعين ، ولاحتمال أن يراد : جلست إلى زيد ، فحذفت "إلى " وانتصب ما كان مجروراً بها ، بخلاف الأمثلة التي مرت ، فنوعها قد أمن فيه اللبس . " (١)

وقد أجاز ابن يعيش حذف المضاف مع ما فيه من اللبس قال : " وقد جاء من ذلك في الشعر أبيات مع ما فيه من الإلباس ، كأن ذلك لثقة الشاعر بعلم المخاطب ، أو نظراً إلى كثرة حذف المضاف الذي لا لبس فيه ، فلم يعبأ به فاعرفه . " (٢)

---

(١) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٢٦٦/٣

(٢) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٢٥/٣

المبحث الرابع : جريان اسم الفاعل على غير من هو له :

اختلف النحويون في مسألة جريان اسم الفاعل على غير من هو له فقد التزم البصريون إبراز ضمير المتكلم ، أو المخاطب ، أو الغائب خشية الوقوع في اللبس ، ونقل عن الكوفيين أنهم لا يشترطون ذلك قال الانباري : " ذهب الكوفيون إلى أن الضمير في اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له ، نحو قولك : هند زيد ضاربته هي . لا يجب إبرازه ، وذهب البصريون إلى أنه يجب إبرازه " (١)

وقال ابن الشجري : " اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له خبراً أو وصفاً لزمك إبراز ضمير المتكلم والمخاطب والغائب مخافة اللبس " (٢) ثم قال :" واعلم أن الكوفيين خالفوا البصريين في التزام إبراز الضمير إذا جرى على غير من هوله خبراً أو نعتاً " (٣)

ونقل الرضي أن الكوفيين أجازوا ترك إبراز الضمير في الصفة إذا أمن اللبس قال الرضي: " وأما الكوفيون فأجازوا ترك التأكيد بالمنفصل فى الصفة إن أمن اللبس(٤)

وهكذا تبين فيما سبق اختلاف النحويين فى بعض المسائل النحوية فمنهم من اشترط عدم اللبس ومنهم من لم يشترط ذلك ، وهذا فيما أعتقد يرجع إلى فهم المعنى عند المخاطب – كما سبق- فإن الإلباس وعدمه إنما يكون بالنسبة إلى الذى يلقى المتكلم كلامه إليه لا بالنسبة إلى أمثالنا .

والآن أذكر صوراً فيما تيسر لى من مسائل نحوية ذكرت فى كتب النحو فى علة خوف اللبس لنرى أثر هذه العلة فى القاعدة النحوية من الحكم بوجوب ، أو الحكم بالمنع ، أو البقاء على الأصل ، أو مخالفة الأصل .

---

(١) انظر الإنصاف في مسائل الخلاف للأنباري ص ٥٧

(٢) انظر الأمالي الشجرية لابن الشجري٢/٥٢

(٣) المرجع السابق ٢/٥٢

(٤) انظر شرح الكافية للرضي ٢/١٧

الفصل الثاني

الحكم النحوي المترتب على قاعدة خوف اللبس

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : الحكم بالوجوب فى القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس :

حرص النحويون على سلامة قواعدهم من الخلل ، واستقامة المعنى ووضوحه – كما سبق- لذلك كان حكمهم النحوى بالوجوب إذا اقتضى الأمر ذلك ومن مقتضيات الحكم بالوجوب فى قواعدهم خوف اللبس ، ومن المواضع التى جاء حكم النحويين فيها بالوجوب لعلة خوف اللبس أذكر منها :

أ- لزوم نون الوقاية :

نون الوقاية تصحب باء المتكلم على سبيل اللزوم خوفاً من اللبس وذلك فى موضعين

- الموضع الأول : الفعل :

أكثر النحويين على أن نون الوقاية تلحق آخر الفعل لزوماً قبل ياء المتكلم لعلة هى أن تقيه من الكسر ، وذلك لأن ياء المتكلم لا يكون ما قبلها إلا مكسوراً إذا كان حرفاً صحيحاً مثل : غلامى ، والأفعال لا يدخلها جر ، والكسر أخو الجر فجاءوا بالنون ليقع الكسر عليها ويقى الفعل من الكسر قال الزمخشرى :" وتعتمد ياء المتكلم إذا اتصلت بالفعل نون قبلها صونا له من أخى الجر ."[1]

وقال ابن يعيش :" جاءوا بالنون مزيدة قبل الياء ليقع الكسر عليها وتكون وقاية للفعل من الكسر ، وخصوا النون بذلك لقربها من حروف المد واللين ."[2]

وذكر الرضى أيضاً أنها تلزم الفعل لتقيه من الكسر قال :" اعلم أنّ نون الوقاية إنما تدخل الفعل لتقيه من الكسر ."[3]

وهذه العلة التى ذكروها علة لفظية بينما ظهر لابن مالك علة معنوية غير التى ذكرها النحويون وهى علة خوف اللبس فى الفعل الأمر ، ونفى أن يكون لزوم هذه

---

(١) انظر المفصل في علم العربية للزمخشري ص ١٣٨

(٢) انظر شرح المفصل لابن يعيش ١٢٣/٣

(٣) انظر شرح الكافية للرضي ٢١/٢

النون لتقى الفعل من الكسر قال ابن مالك :" وفعل الأمر أحق بها من غيره ، لأنه لو اتصل بياء المتكلم دونها لزم محذوران:

الأول : خوف التباس ياء المتكلم بياء المخاطبة .

والثانى : خوف التباس أمر المذكر بأمر المؤنثة .

فهذه النون توقى هذا ن المحذوران ، فسميت نون الوقاية لذلك لا لأنها وقت الفعل من الكسر ..."[1]

وعلة اللبس التى ذكرها ابن مالك فى هذا الموضع هى الأولى فى لزوم نون الوقاية فى فعل الأمرقبل ياء المتكلم فإذا قلت : أكرمنى ، فهذا فعل أمر اتصلت به ياء المتكلم ، ولزمت قبلها نون الوقاية لأنه لو اتصل بياء المتكلم دونها فى هذا الفعل سيحدث اللبس – كما قال ابن مالك – فلزمت نون الوقاية دفعاً لهذا اللبس .

- الموضع الثانى : بعض الحروف والأسماء :

تلزم نون الوقاية قبل ياء المتكلم فى بعض الحروف والأسماء خوفاً من اللبس وذلك فى الحروف المبنية على السكون نحو :"من" و "عن" ، وفى الأسماء المبنية على السكون مثل :"لدن" و "قط" بعنى حسب ، فلو لم تلزم نون الوقاية فى هذه الكلم قبل ياء المتكلم لكسرت أواخرها فتلتبس بما هو مبنى على حركة أو بما هو معرب من الأسماء التى على حرفين من نحو : يد ، وهن .

قال سيبويه :" فجاءوا بالنون لأنها إذا كانت مع الياء لم تخرج هذه العلامة من علامات الإضمار ، وكرهوا أن يجيئوا بحرف غير النون فيخرجوا من علامات الإضمار .

وإنما حملهم على أن لا يحركوا الطاء والنونات كراهية أن تشبه الأسماء نحو : يد وهن ."[2]

ووضح ابن يعيش علة خوف اللبس فى هذا الموضع ، بلزوم نون الوقاية قبل ياء المتكلم فى بعض الحروف والأسماء المبنية على السكون فقال : " اعلم أن "من" و "عن" من الحروف المبنية على السكون ، و "لدن" و "قط" ، و"قد" بمعنى حَسْب ، أسماء مبنية أيضاً على السكون ومن الحروف والأسماء ما هو متحرك بحركة بناء أو

---

(١) انظر شرح التسهيل لابن مالك ١/١٣٥

(٢) انظر الكتاب لسيبويه ٢/٣٧٠ ، ٣٧١

إعراب ، وياء المتكلم يكون ما قبلها متحركاً مكسوراً فكرهوا اتصال الياء بهذه الكلم فتكسر أواخرها فتلتبس بما هو مبنى على حركة أو بما هو معرب من الأسماء التى على حرفين من نحو : يد ، وهن ، فجاءوا بالنون حراسة لسكون هذه الكلم وإيثاراً لبقاء سكونها لئلا يقعوا فى باب لبس ." (١)

ب- الفصل بين المبتدأ والخبر المعرفتين :

مما أوجبه النحويون فى القاعدة النحوية لخوف اللبس الفصل بين المبتدأ والخبر المعرفتين أو ما قاربهما من النكرات بضمير الفصل خوفاً من أن يلتبس الخبر بالنعت ، وذلك مثل : زيد هو القائم ، فهو ضمير فصل بين كون ما بعده نعتاً وكونه خبراً قال الرضى :" إنما سمى فصلاً لأنه فصل بين كون ما بعده نعتاً وكونه خبراً لأنك إذا قلت : زيد القائم . جاز أن يتوهم السامع كون "القائم" صفه فينتظر الخبر بالفصل ليتعين كونه خبراً لا صفة ." (٢)

وهذا الضمير يقال له فصل وعماد ، فالفصل من عبارات البصريين كأنه فصل الأسم الأول عما بعده وآذن بتمامه وإن لم يبق منه بقية من نعت ولا بدل إلا الخبر لا غير . والعماد من عبارات الكوفيين كأنه عمد الأسم الأول وقواه بتحقيق الخبر بعده . (٣) وقد اشترط النحويون لهذا الضمير شروطاً قال ابن يعيش :" اعلم أن الضمير الذى يقع فصلاً له ثلاث شرائط أحدها : أن يكون من الضمائر المنفصلة المرفوعة الموضع ويكون هو الأول فى المعنى ، الثانى : أن يكون بين المبتدأ أو خبره وكان وأخواتها وظننت وأخواتها ، الثالث : أن يكون بين معرفتين أو معرفة وما قاربا من النكرات ." (٤)

وقد أوضح ابن يعيش السبب فى اشتراط كونه بين المبتدأ أو الخبر المعرفتين أو ما دخل عليهما مما يقتضى الخبر فقال :" وإنما اشترط أن يكون بين المبتدأ أو الخبر أو ما دخل عليهما مما يقتضى الخبر إذ الخبر نعت فى المعنى وذلك قولك : زيد هو القائم . لأن الذى بعده معرفة يمكن أن يكون نعتاً لما قبله ، فلما جئت بـ"هو" فاصلة ،

---

(١) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٣/١٢٤

(٢) انظر شرح الكافية للرضي ٢/٢٤

(٣) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٣/١١٠

(٤) المرجع السابق ٣/١١٠

بَيّن لأنك لأردت الخبر وأن الكلام قد تم به لفصلك بينهما إذ الفصل بين النعت والمنعوت قبيح ."[1]، ومن الشواهد التى جاءت فى هذا الموضع قوله تعالى :" إن كان هذا هو الحق "[2] ومما يلحق بهذا الموضع أيضاً من الفصل بضمير الفصل خوفاً من اللبس الفصل بين خبرى المبتدأ المعرفين باللام بضمير الفصل لئلا يلتبس الخبر الثاني للخبر ويبدو أن مجيئ ضمير الفصل لئلا يلتبس الجواز لا الوجوب لأنه لم يرد به شاهد قال الرضى :" وقد أجازوا الفصل بين الخبرين إذا كان لمبتدأ خبران معرفان باللام نحو : هذا لحلو هو الحامض . حتى لا يلتبس الخبر الثانى بنعت الأول ."[3] ثم قال الرضى :" وأنا لا أعرف به شاهداً قطعياً ."[4]

ونقل أبو حيان جواز ذلك فقال :" وقيل يجوز دخوله بينهما "[5]

جـ- دخول اللام على الخبر بعد "إن" المخففة المكسورة :

"إن" المكسورة المخففة إذا ألغيت تلزم اللام بعدها خوفاً من اللبس "بأن" النافية التى بمعنى "ما" قال سيبويه :" واعلم أنهم يقولون : إن زيد لذاهب ، وإن عمرو لخير منك ، لما خففتها جعلتها بمنزلة "لكن" حين خففتها ، وألزمها اللام لئلا تلتبس بإن التى هى بمنزلة "ما" التى تنفى بها ."[6]

وقال ابن يعيش :" فإذا ألغيت صارت كحرف من حروف الابتداء يليها الاسم والفعل ويلزمها اللام فصلاً بينها وبين "إن" النافية إذ لو قلت : إن زيد لقائم ..... ومثال دخولها على الفعل قوله تعالى :" [وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ] "[7] ... "[8]

وقدوردت شواهد كثيرة تؤيد ما حكم به النحويون من وجوب دخول اللام على الخبر بعد "إن" المخففة إذا ألغيت خوفاً من اللبس "بإن" النافية ومنه قول الله تعالى:" [إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ] " قال سيبويه : إنما هى لعليها حافظ "[9]

---

(١) انظر شرح المفصل لابن يعيش ١١١/٣

(٢) من الاية (٣٢) من سورة الأنفال

(٣) انظر شرح الكافية للرضي ٢٦/٢

(٤) المرجع السابق ٢٦/٢

(٥) المرجع السابق ٢٦/٢

(٦) انظر ارتشاف الضرب ١/ ٩٦٠

(٧) انظر الكتاب لسيبويه ١٣٩/٢

(٨) من الآية (١٠٢) من سورة الاعراف

(٩) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٧١/٨ ، ٧٢

ومنه قوله تعالى :" [وَإِنْ كُلٌّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ] "[1] قال سيبويه :"إنما هى لجميع وما لغو "[2] ، ومنه قوله تعالى :" وإن نظنك لمن الكاذبين [3] وغير ذلك من الشواهد

د- تغيير آخر الفعل المؤكد بنون التوكيد :

فعل الواحد إذا أكد بنون التوكيد الخفيفة أو الثقيلة لزم تغيير آخره سواء كان مجزوماً أو مرفوعاً ، ولزم تغييره بالفتح لعلة خوف اللبس ، فإذا كان بالمؤنث ، ولم يضموا فيلتبس الواحد بالجميع قال سيبويه موضحاً هذه العلة فى هذا الموضع :" اعلم أن فعل الواحد إذا كان مجزوماً فلحقته الخفيفة والثقيلة حركت المجزوم ، وهو الحرف الذى أسكنت للجزم ، لأن الخفيفة ساكنة والثقيلة نونان الأولى منهما ساكنة ، والحركة فتحة ولم يكسروا فيلتبس الذكر بالمؤنث ، ولم يضموا فيلتبس الواحد بالجميع ، وذلك قولك : اعلمن ذلك ، وأكرمن زيداً ، وإما تكرمنه أكرمه.

وإذا كان فعل الواحد مرفوعاً ثم لحقته النون صيرت الحرف المرفوع مفتوحاً لئلا يلتبس الواحد بالجميع ، وذلك قولك : هل تفعلن ذاك ، وهل تخرجن يا زيد ." [4]

وقد ذكر هذه العلة من النحويين فى هذا الموضع : المبرد ، والشجرى ، وابن يعيش ، والرضى [5]

---

(١) الاية (٤) من سورة الطارق

(٢) انظر الكتاب لسيبويه ١٣٩/٢

(٣) الآية (٣٢) من سورة يس

(٤) انظر الكتاب لسيبويه ١٣٩/٢

(٥) من الاية (١٨٦) من سورة الشعراء

المبحث الثاني : الحكم بالمنع فى القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس :

قد جاء الحكم بالمنع فى القاعدة النحوية خوف اللبس ، وذلك إذا كان حدوث الشيء يوقع فى اللبس على المخاطب فقد منعه النحويون وقد جاء الحكم بالمنع لخوف اللبس فى مواضع أذكر منها :

أ- منع مجيء اسم "كان" نكرة وخبرها معرفة :

لما كان المقصود من الكلام الإفهام وعدم اللبس منع أكثر النحويين مجيء اسم "كان" نكرة وخبرها معرفة ، لأن الأصل أن تبدأ بالذى يعرفه المخاطب ، لا تبدأ بما هو نكرة ثم تأتى بخبره معرفة ، وضح ذلك سيبويه فقال : ولا يبدأ بما يكون فيه اللبس ، وهو النكرة . ألا ترى أنك لو قلت : كان إنسان حليماً أو كان رجل منطلقاً ، كنت تلبس ، لأنه لا يستنكر أن يكون فى الدنيا إنسان هكذا ، فكرهوا أن يبدءوا بما اللبس ويجعلوا المعرفة خبراً لما يكون فيه هذا اللبس "[1]

وجعل الزمخشرى كون الاسم معرفة والخبر نكرة حد الكلام فقال :" وحال الاسم والخبر مثلهما فى باب الابتداء من أن كون المعرفة اسماً والنكرة خبراً حد الكلام"[2]

وقال ابن يعيش :" اعلم انه إذا اجتمع فى هذا الباب معرفة ونكرة فالذى يجعل اسم "كان" المعرفة لأن المعنى على ذلك لأنه بمنزلة المبتدأ والخبر .."[3] ولا يجوز مجيء اسم "كان" نكرة وخبرها معرفة عند هؤلاء النحويين إلا فى الضرورة الشعرية أو فى ضعف الكلام قال سيبويه :" وقد يجوز فى الشعر وفى ضعف من الكلام . حملهم على ذلك أنه فعل بمنزلة ضرب ، وأنه قد يعلم إذا ذكرت زيداً وجعلته خبراً أنه صاحب الصفة على ضعف من الكلام وذلك قول خداش بن زهير[4]:

فإنك لا تبالى بعد قول .. أظبى كان أمك أم حمار

---

(١) انظر الكتاب لسيبويه ٥١٨، ٥١٩

(٢) انظر المقتضب ١٩/٣ ، وأمالي الشجري ١٩٨/٢ وشرح المفصل لابن يعيش ٣٧/٩ وشرح الكافية للرضي ٤٠٥/٢

(٣) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٩١/٧

(٤) البيت من الوافر انظر الكتاب ٤٨/١ والخزانة ٢٣٠/٣

وقال حسان بن ثابت [1]:

كأن سبيئة من بيت رأس .. يكون مزاجها عسل وماء ." [2]

جاء اسم "كان" فى هذين البيتين نكرة وخبرها معرفة ، وفيهما تقديم الخبر على الاسم ، وقد اشترط الزمخشرى لجواز ذلك أمن الإلباس فقال :" وبيت الكتاب : أظبى كان أمك أم حمار . من القلب الذى يشجع عليه أمن الإلباس ." [3]

وهكذا نجد أن النحويين منعوا مجىء اسم "كان" وخبرها معرفة لخوف اللبس على المخاطب ، فإذا أمن اللبس جاز ذلك .

وقد اشترط بعض النحويين لجواز مجىء اسم "كان" نكرة وخبرها معرفة حصول الفائدة ، لأن ذلك لا لبس فيه عند المخاطب قال ذلك من النحويين ابن الدهان ، ورجحه الرضى فقال :" وقال ابن الدهان – وما أحسن ما قال – : إذا حصلت الفائدة فاخبر عن أى نكرة شئت ، وذلك لأن الغرض من الكلام إفادة المخاطب فإذا حصلت جاز الحكم سواء تخصص المحكوم عليه بشىء أو لا ..." [4]

وهذا أيضاً ما قال به ابن مالك ، فعنده إذا حصلت الفائدة جاز مجىء اسم "كان" نكرة وخبرها معرفة قال ابن مالك :" ولما كان المرفوع هنا مشبهاً بالفاعل ، والمنصوب مشبهاً بالمفعول جاز أن يغنى هنا تعريف المنصوب عن تعريف المرفوع ، كما جاز فى باب الفاعل، لكن بشرط الفائدة، وكون النكرة غير صفة محضة..." [5]

وهذا الذى اشترطه هؤلاء النحويين من حصول الفائدة هو ما عبر عنه بأنه يجوز إذا أمن اللبس ويمنع إذا خيف اللبس ، فالحكم بمنع مجىء اسم "كان" نكرة وخبرها معرفة هو خوف اللبس .

ب – منع نيابة ثانى المفعولين من باب " أعطى" :

لا خلاف بين النحويين فى جواز نيابة ثانى المفعولين عن الفاعل من باب "أعطى" إذا أمن اللبس نحو : أعطيت زيداً درهماً ، فيجوز أن يقال : أعطى درهم زيداً . لأن اللبس فيه مأمون ، لأنه معلوم للمخاطب الآخذ من المآخوذ . [6]

---

(١) البيت من الوافر انظر ديوان حسان ٣ والخزانة ٤٠/٤ واللسان (س ب أ)

(٢) انظر الكتاب لسيبويه ٤٩٠٤٨/١

(٣) انظر المفصل للزمخشري ص ٢٦٣

(٤) انظر شرح الكافية للرضي ٨٨/١ ، ٨٩

(٥) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٧٧/٧

(٦) انظر الكتاب لسيبويه ٤٢/١ وشرح المفصل لابن يعيش ٧٧/٧

أما إذا خيف اللبس فمنع النحويون نيابة ثانى المفعولين من باب أعطى قال ابن يعيش :" فإن عرض فى الكلام لبس أو إشكال امتنع إقامة الثانى مقام الفاعل ، وذلك إذا قلت : أعطى زيد محمد عبده ، أو نحوه مما يصح أخذه ، فإن هذا أو نحوه مما يصح الأخذ منه إذا بنيته لما لم يسم فاعله لم تقم مقام الفاعل إلا المفعول الأول فتقول : أعطى محمد عبداً ولا يجوز إقامة العبد مقام الفاعل فتقول : أعطى عبداً محمداً ، لأن العبد يجوز أن يأخذ محمداً كما يجوز لمحمد أن يأخذ العبد فيصير الآخذ مأخوذاً ، فأما أعطى درهم زيداً فحسن لأن الدرهم لا يأخذ زيداً فإن رفع فلا تتوهم فيه أنه آخذ لزيد ."[1]

ومنع أكثر النحويين نيابة ثانى المفعولين من باب "ظن وأعلم" لخوف اللبس ، فيتغير المعنى ، لأن المفعول الثانى قد يكون جملة ذكر ذلك ابن يعيش فقال :" ما كان دخلاً على المبتدأ والخبر نحو ظننت وأخواتها فإنك بنيت من ذلك فعل لما لم يسم فاعله لم تقم مقام الفاعل إلا المفعول الأول نحو : ظن زيد قائماً ، ولا تقم المفعول الثانى مقام الفعل لأن المفعول هنا قد يمون جملة من حيث كان فى الأصل خبراً المبتدأ نحو قولك : علمت زيداً أبوه قائم ، والفاعل لا يكون جملة فكذلك ما يقع موقعه ، ولأنه قد يتغير المعنى بأقامة الثانى مقام أنك قلت : ظننت زيداً أخاك ، فالشك واقع فى الأخوة لا فى زيد كما أنك إذا قلت : ظننت زيداً قائماً ، فالشك إنما وقع فى فى قيام زيد ، فلو قدمت الأخ وأخرت زيداً لصارت الأخوة معلومة والشك واقع فى التسمية فلذلك لا يجوز إقامة المفعول الثانى مقام الفاعل لتغير المعنى ."[2]

وأجاز بعض النحويين نيابة المفعول الثانى من باب ظن إذا زال الإشكال إن دستوريه: ظن خارج زيداً . فيقيم المفعول الثانى ظننت مقام الفاعل إذا كان نكرة مفرداً ، ذلك لزوال الإشكال قال : لأن هذه الأفعال داخلة على المبتدأ أو الخبر والمبتدأ لا يكون نكرة وكذلك المفعول الأول لا يكون نكرة ."[3]

---

(١) انظر شرح المفصل لابن يعيش

(٢) انظر شرح المفصل لابن يعيش

(٣) المرجع السابق ٧/٧٧

واشترط ابن مالك فى جواز نيابة ثانى المفعولين من باب ظن وأعلم أمن اللبس وعدم كون ثانى المفعولين جملة ولا ظرفاً ولا جار ومجروراً ، ومنعه إذا خيف اللبس قال ابن مالك :" ومنع الأكثرون نيابة ثانى المفعولين من باب ظن وأعلم ، والصحيح جواز ذلك إن أمن اللبس ولم يكن المفعولين جملة ولا ظرفاً ولا جاراً ومجروراً ، وذلك مثل قولنا فى طننت الشمس بازغة : ظنت بازغة الشمس ...لأن المعنى مفهوم واللبس مأمون ... فلو خيف اللبس لم ينب إلا الأول نحو : علم صديقك عدو زيد ، فإن معناه علم المعروف بصداقتك أنه عدو زيد ، فصداقة المخاطب مستغنية عن الإخبار بها وعداوة زيد مفتقرة إلى الإخبار بها فلو عكس لانعكس المعنى ، وأكثر مسائل هذا الباب هكذا ، ولذا منع الأكثرون نيابة الثنى مطلقاً .

جـ- عدم بناء "أفعل" التعجب والتفضيل ن فعل المفعول :

منع النحويون بناء "أفعل" التعجب والتفضيل من فعل المفعول لعلة خوف اللبس ، فإنه يلبس فيه قصد المفعول بقصد الفاعل ، وذلك إذا كان الفعل مستملاً بالبناءين كثيراً ، ولم يقارن "أفعل" ما يمنعه من أن يراد به الفعلية كقولك : هذا أضرب من ذلك ، فإن هذا لا يجوز ، لأن المراد به لا دليل فيه بل السابق إلى ذهن من يسمعه التفضيل فى الفاعلية[1]

قال ابن يعيش :" لا يتعجب من فعل ما بنى للمفعول من الأفعال نحو : ضرب ، وشتم ، فلا يقال : ما أضربه ولا أضرب به ، وقد به الضرب فكذلك لا يقال : هو أضرب من فلان ويكون مضروباً ، لأنهم لو فعلوا ذلك لوقع لبس بين التعجب من الفاعل وبين التعجب من المفعول ."[2]

فعله خوف اللبس منعت بناء "أفعل" التعجب والتفضيل من فعل المفعول ، ولا يجوز ذلك إلا إذا وجدت قرينة تمنع من اللبس على المخاطب قال ذلك من النحويين ابن مالك قال :" فإن اقترن بما يمنع قصد الفعلية جاز وحسن ومنه قولهم : " أكسى من بصلة[3] " و " أشغل من ذات النحيين[4] " بنوه من كسى ، وشغل ."[5]

---

(١) انظر شرح التسهيل لابن مالك ١٢٩/٢

(٢) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٥٢/٣

(٣) انظر مجمع الامثال ١٦٩/٢ رقم ٣٢٠٦ يضرب لمن لبس الثياب الكثيرة

(٤) انظر مجمع الأمثال ٣٧٦/١ رقم ٢٠٢٩

(٥) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٥٢/٣

وما قال عنه ابن مالك فى هذا الموضع بأنه جائز وحسن لأنه اقترنبما يمنع قصد الفاعلية قال عنه ابن يعيش بأنه شاذ ومتأول لخوف اللبس قال ابن يعيش :" وقد شذت ألفاظ يسيرة متأولة من ذلك قولهم فى المثل :" اشغل من ذات النحيين "... وكذلك ما ذكر من قوله :" أزهى من ديك ، وهو أغدر منه وألوم وأشهر " ألا ترى أنه ذو زهو ، و ذو عذر ، و ذو لوم ، و ذو اشتهار ، وكذلك البقية فاعرفه ."(١)

د- لا يجوز حذف المضاف :

أكثر النحويين يمنعون حذف المضاف إذا كان حذفه يوقع فى اللبس فلا يجوز الحذف عندهم فى الاستعمال ولا القياس قال ابن يعيش :"فأما ما يلبس فلا يجوز لنا استعماله ولا القياس عليه لو قلت : رأيت هنداً ، ولأنت تريد غلام هند . لم يجز ، لأن الرؤية يجوز أن تقع على "هند" كما تقع على الغلام ."(٢)

وهذا النوع الذى منع فيه حذف المضاف هو ما كان فيه الجءان صالحين لعمل العامل ولم توجد قرينة تدل على المراد وضح ابن أن الحذف فيه ممنوع لخوف اللبس فقال :" ما يوجد فيه الجزءان صالحين لعمل حقيقة نحو : ضربت غلام زيد ، فإنه لو قيل فيه : ضربت زيداً . لم يفهم المراد ، لأن زيداً يصح استبداده بمفعولية "ضرب" ، فيمنع الحذف من هذا النوع ما لم توجد فيه قرينة تدل على المراد كقوله: مررت بالقرية فأكرمتنى ، فإنه جائز ، وإن كان أهل القرية والقرية صالحين لتعدية الممرور إليهما حقيقة ، لكن ذكر الإكرام بين أن المراد الأهل فجاز الحذف ."(٣)

فلا يجوز حذف المضاف إلا إذا أمن اللبس بوجود القرينة التى تدل على الحذف أو بثقة المتكلم بعلم المخاطب ، لأن الغرض من اللفظ الدلالة على المعنى قال ابن يعيش :" اعلم أن المضاف قد حذف كثيراً من الكلام وهو سائغ فى سعة الكلام وحال الاختيار إذا لم يشكل ، وإنما سوغ فى ذلك للثقة بعلم المخاطب إذ الغرض من اللفظ الدلالة على المعنى فإذا حصل المعنى بقرينة حال أو لفظ آخر استغنى عن اللفظ الموضوع بإزائه اختصاراً ، وإذا حذف المضاف إليه مقامه وأعرب بإعرابه ،

---

(١) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٦/٩٤ ، ٩٥

(٢) المرجع السابق ٣/٢٤

(٣) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٣/٢٦٦

والشاهد المشهود فى ذلك قوله تعالى :"واسأل القرية" [1] والمراد : أهل القرية لأنه قد علم أن القرية من حيث هى مدلر وحجر لا تسأل ، لأن الغرض من السوأل رد الجواب وليس الحجر والمدر مما يجيب واحد منهما ..." [2]

وقد اعترض ابن مالك على ابن جنى بأنه أجاز الحذف والمعنى غير متعين فقال :" وأجاز ابن جنى : جلست زيداً ، على تقدير : جلست جلوس زيد ، ولا أرى ذلك ، لأن المعنى لا يتعين ، لاحتمال أن يراد : جلست إلى زيد ، فحذفت إلى " وانتصب ما كان مجروراً بها، بخلاف الأمثلة التى مرت ، فنوعها قد لأمن فيه اللبس وجعل قياساً ."[3]

وأعتقد أن ابن جنى أجاز الحذف فى هذا الموضوع لفهم المعنى وعلم المخاطب بما يقول المتكلم ، وإذا كان الأمر كذلك جاز الحذف لأن اللبس قد زال ، لأن المعنى مفهوم عند المخاطب ، وقد وضح ابن جنى هذا الرأى ، وما جاز من هذا الحذف فى النثر والشعر فقال :" فإن فهم عنك فى قولك : ضربت زيداً . أنك إنما أردت بذلك : ضربت غلامه ، أو أخاه أو نحو ذلك جاز ، وإن لم يفهم عنك ام يجز ، كما أنك إن فهم عنك بقولك : أكلت الطعام . أنك أكلت بعضه لم تحتج إلى البدل ، وإن لم يفهم عنك وأردت إفهام المخاطب إياه لم تجد بداً من البيان ، وأن تقول : بعضه أو نصفه أو نحو ذلك ، ألا ترى أن الشاعر لما فهم عنه ما اراد بقوله قال [4] :

صبحت من كاظمة الخص الخرب .. يحملن عباس بن عبدالمطلب .

وإنما أراد : عبدالله بن عباس ، ولو لم يكن على لبثقة بفهم ذلك لم يجد بداً من البيان .." [5]

---

(١) من الآية (٨٢) من سورة يوسف

(٢) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٢٣/٣

(٣) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٢٦٦/٣

(٤) انظر الكامل للمبرد ص ٦٢٩ والجمهرة ٥٠٣/٣

(٥) انظر الخصائص لابن جنى ٤٥٢/٢ ، ٤٥٣

المبحث الثالث: الحكم بالبقاء على الأصل فى القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس:

أوجب النحويون البقاء على الأصل فى القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس ، وذلك كأن يكون تغيير الكلمة عن موضعها الأصلى بالتقديم أو التأخير يحدث فيها لبساً، فيجب فيها البقاء على الأصل ، ويأتى وجوب البقاء على الأصل فى مواضع منها :

أ- تقديم الفعل وتأخير الفاعل :

الأصل فى الجملة الفعلية ذكر الفعل قبل الفاعل ، هذا هو الترتيب الطبيعى بينهما أن يتقدم الفعل ويتأخر عنه الفاعل ، لأنه كالجزاء منه قال الزمخشرى عن الفعل :"والأصل أن يلى الفعل لأنه كالجزاء منه ."(١)

وقال ابن يعيش فى شرح كلام الزمخشرى :" وإذا كان الفاعل كالجزاء من الفعل وجب أن يترتب بعده ولهذا المعنى لا يجوز أن يتقدم عليه كما لا يجوز تقديم حرف من حروف الكلمة على أولها ."(٢)

والعلة فى التزام هذا الترتيب بتقديم الفعل وتاخير الفاعل هى خوف اللبس ، لأنه لو حدث عكس ذلك وتقدم الفاعل وتأخر الفعل لا لتبس الفاعل بالمبتدأ وتحول الإسناد من إسناد فعلى إلى إسناد إسمى ، فإذا قلت فى قام زيد : زيد قام . صار الاسم بعد أن كان فاعلاً للفعل المتقدم مبتدأ والفعل بعده شغل عنه بفاعل مضمر ، والجملة خبر ، وضح ذلك ابن مالك فقال :" وإن قدم الاسم على الفعل أو ما ضمن معناه صار مرفوعاً بالابتداء وبطل عمل ما تأخر فيه ، لأنه تعرض بالتقدم لتسلط العوامل عليه كقولك فى : زيد قام ، إن زيداً قام .فتأثر "زيد" "بإن" على أن الفعل شغل عنه بفاعل مضمر ، وأن رفع "زيد" إنما كان بالابتداء وهو عامل ضعيف فلذلك انتسخ عمله بعمل "إن" ، ولأن اللفظ أقوى من المعنى ."(٣)

وجعل سيبويه تقديم الفاعل وتأخير الفعل من قبح الكلام وذكره فى الضرورة الشعرية فقال : " ويحتملون قبح الكلام حتى يضعوه فى غير موضعه ، لأنه مستقيم ليس فيه نقض فمن ذلك قوله(٤):

---

(١) انظر المفصل في علم العربية للزمخشري ص ١٨

(٢) انظر شرح المفصل للزمخشري ٧٥/١

(٣) انظر شرح التسهيل لابن مالك ١٠٧/٢

(٤) البيت لعمرو بن أبي ربيعة ، ونسبه الأعلم للمرار الفقعسي وكذا في الخزانة ٢٨٩/٤ وانظر سيبويه ٣١/١ والمقتضب ٢٢٢/١ ومغني اللبيب ٣٠٧/١ والشاهد في هذا البيت تقديم " وصال " وهو الفاعل على فعله وهو " يدوم " لأن " قل " هنا مكفوفة " بما " فلا تعمل في الفاعل .

صددت فأطولت الصدود وقلما .. وصال على طول الصدود يدوم

وإنما الكلام : وقل ما يدوم وصال ."[1]

ونقل ابن مالك عن الأعلم وابن عصفور أن هذا التقديم من الضرورات أيضاً فقال :

" وأجاز الأعلم وابن عصفور رفع "وصال" "بيدوم" فى قول الشاعر :

وقلما وصال على طول الصدود يدوم

لا يفعل مضمر ويكون هذا من الضرورات ."[2]

ب- تقديم الفاعل وتأخير المفعول :

الفعل كالجزاء من الفاعل ، فالأصل أن يليه بلا فصل ، وانفصاله بالمفعول جائز ما لم يعرض موجب للبقاء على الأصل أو للخروج عنه ، وأوجب النحويون البقاء على الأصل لعلة خوف اللبس والغموض كأن لا تظهر علاقة الإعراب على الفاعل والمفعول ، ويخلو الكلام من القرينة الدالة على أحدهما قال أبن مالك :" المرفوع بالفعل كجزئه ، فالأصل أن يليه بلا فصل ، وانفصاله بالمنصوب جائز ما لم يعرض موجب للبقاء على الأصل أو للخروج عنه ، فيجب البقاء على الأصل عند خوف التباس المرفوع بالمنصوب نحو : ضرب هذا ذاك . فالمرفوع فى مثل هذا هو الأول إذا لا يتميز من المنصوب إلا باتقديم ، فلو تميز بقرينة لفظية أو معنوية لجاز التقديم والأخير نحو : ضرب موسى سلمى ولحقت الأولى الأخرى ."(١)

فعلة خوف اللبس أوجبت اتباع الأصل بتقديم الفعل وتأخير المفعول ، قال المبرد :" وإنما يجوز التقديم والأخير فيما لا يشكل تقول : ضرب زيد عمراً ، وضرب زيداً عمرو ، لأن الإعراب مبين ، فإن قلت : ضؤب هذا هذا ، أو ضربت الحبلى . لم يكن الفعل الا المتقدم ."(٢)

ومن الأمثلة على وجوب تقديم الفاعل وتأخير المفعول لخوف اللبس قولك : ضرب عيسى ، و ضرب أخي صديقي ، وضرب هذا ذاك ، فلو تقدم المفعول وتأخر الفاعل في هذه الأمثلة لا تلبس الفاعل بالمفعول لعدم ظهور الإعراب ، ولم تكن هناك قرينة لفظية أو معنوية تبين أحدهما من الآخر .

---

(١) انظر الكتاب لسيبويه ٣١/١

(٢) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٢٩٦/١

جـ- تقديم المبتدأ وتأخير الخبر :

الأصل في الترتيب بين المبتدأ والخبر أن يتقدم المبتدأ و يتأخر الخبر ، لأنه كما قال أكثر النحويين بأن المبتدأ عامل في الخبر ، وإذا كان عاملاً فحقه أن يتقدم كما تتقدم سائر العوامل على معمولاتها ، لا سيما عامل لا يتصرف ، ومقتضى ذلك التزام تأخير الخبر ، لكن أجيز تقديمه لشبهه بالفعل في كونه مسنداً ، ولشبه المبتدأ بالفاعل في كونه مسنداً إليه إلا أن جواز تقديمه مشروط بالسلامة من اللبس ، [1] فإذا خيف اللبس بين المبتدأ والخبر أوجب النحويون التزام الأصل بتقديم المبتدأ وتأخير الخبر ، ومما جاء في الالتزام بالأصل في تقديم المبتدأ وتأخير الخبر لعلة خوف اللبس إذا كان المبتدأ والخبر معرفتين أو نكرتين قال ابن يعيش : " وإذا كان الخبر معرفة كالمبتدأ لم يجز تقديم الخبر لأنه مما يشكل ويلبس إذ قل واحد منهما يجوز أن يكون خبراً ومخبراً عنه فأيهما قدمته كان المبتدأ . " [2]

وقال ابن مالك : " فلو كان المبتدأ والخبر معرفتين أو نكرتين وجب تقديم المبتدأ ، لأنه لا يتميز من الخبر إلا بذلك . " [3]

وقال أبو حيان : " الأصل تأخير الخبر ، ويجب هذا الأصل إن كانا معرفتين ، نحو : زيد أخوك ، أو كانا نكرتين ، نحو : أفضل منك أفضل مني . " [4]

ومما أوجب النحويون فيه التزام الأصل بتقديم المبتدأ و تأخير الخبر لعلة خوف اللبس أن يخاف التباس المبتدأ بالفاعل إذا تقدم الخبر وكان فعلاً مسنداً إلى ضمير المبتدأ المستتر نحو: زيد قام أو يقوم . فلو قدم وقيل : قام زيد ، أو يقوم زيد . لالتبس المبتدأ بالفاعل قال ابن مالك في الألفية :

" فامنعه حين يستوي الجزءان ..... عرفاً ونكراً عادمي بيان :

كذا إذا ما الفعل كان الخبرا ...." [5]

---

(١) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٢٩٦/١

(٢) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٩٩/١

(٣) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٢٩٦/١

(٤) انظر ارتشاف الضرب لأبي حيان ١١٠٣

(٥) انظر شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٢١٦/١

وقال ابن مالك أيضاً : " ولو كان المبتدأ مخبراً عنه بفعل فاعله ضمير مستتر نحو: زيد قام ، لم يجز تقديم الخبر ، لأن تقديمه يوهم كون الجملة مركبة من فعل وفاعل ." (١)

إذن ، إذا كان الخبر فعلاً فغنه لا يجوز أن يتقدم ويجب الالتزام بالأصل لأنه إذا تقدم خرج من حد الابتداء والخبر وارتفع بالفعل وهذا مما يؤدي إلى التباس المبتدأ بالفاعل .

د- تقديم اسم " كان " وتأخير خبرها :

الأصل في اسم " كان " وأخواتها أن يتقدم والأصل في خبرها أن يتأخر ، لأن هذه الأفعال لما كانت داخلة على المبتدأ والخبر وكانت مقتضية لهما جمعياً وجب من حيث كانت أفعالاً أن يكون حكم ما بعدها كحكم الأفعال الحقيقية وكانت الأفعال الحيقية ترفع فاعلاً وتنصب مفعولاً ، فرفعت هذه الاسم ونصبت الخبر ليصير المرفوع كالفاعل والمنصوب كالمفعول من نحو : كان زيد قائماً . كما تقول : ضرب زيد عمراً ، ولما كان المفعول يجوز تقديمه على الفاعل جاز تقديم أخبار هذه الأفعال على أسمائها فتقول : كان قائماً زيد . (٢)

قال الله تعالى : " وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ " (٣)

وهذا التقديم والتأخير جائز ما لم يمنع مانع ولا موجب ، فإذا منع مانع وجب البقاء على الأصل بتقديم الاسم وتأخير الخبر ، ومما أوجب البقاء على الأصل في هذا الموضع علة خوف ، فإذا خيف اللبس بين اسم " كان " وخبرها وجب تقديم الاسم وتأخير الخبر ، وذلك إذا خفيت العلامة الإعرابية ولم تكن هناك قرينة لفظية أو معنوية تبين الاسم من الخبر مثل : كان فتاك مولاك . وصار عدوي صديقي ، فيمتنع تقديم الخبر على الأسم خوفاً مكن اللبس .

قال ابن مالك :" يجوز تقديم الأخبار المذكورة إن لم يعرض مانع ولا موجب ، فمن أسباب عروض المانع خوف اللبس نحو : كان فتاك مولاك، فمثل هذا لا يتميز فيه

---

(١) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٢٩٨/١

(٢) انظر شرح المفصل لابن يعيش ١١٣/٧

(٣) من الآية (٤٧) من سورة الروم

الاسم إلا بالتقديم ، ولا الخبر بالتأخير ، فالتزم ، وكان غيره ممنوعاً ، وكذا نحو: صار عدوي صديقي ." (١)

وقال الرضي :" إذا انتفي الاعراب فيهما ، ولا قرينة لا يجوز التقديم نحو : كان الفتى هذا ." (٢)

هـ- إنابة المفعول الأول عن الفاعل :

الأفعال التي تتعدى إلى مفعولين ليس أصلها المبتدأ والخبر من باب " أعطى" الأصل فيها تقديم المفعول الأول الذي هو فاعل في المعنى على المفعول الثاني الذي ليس كذلك ، وإذا بنى الفعل للمفعول أجاز النحويون إنابة المفعول الثاني عن الفاعل إذا لم يحدث لبس فتقول في : أعطى زيد محمداً درهماً أعطى درهم محمداً. لأن الدرهم لا يأخذ زيداً ، فلا لبس في هذا المثال فإذا خيف التباس أحد المفعولين بالآخر أوجب النحويون اتباع الأصل بإنابة المفعول الأول الذي هو فاعل في المعنى عن الفاعل فتقول في : أعطى زيد محمداً عبداً : أعطى محمد عبداً ، وإنما وجب اتباع الأصل في هذا الموضوع بإنابة المفعول الأول عن الفاعل خوفاً من اللبس ، لأن كل واحد من المفعولين يجوز أن يأخذ كما يجوز أن يكون مأخوذاً قال ابن السراج : " لو قلت : أعطى زيد عمراً ، وكان " زيد " هو الآخذ لم يجز أن تقول : أعطى عمرو زيداً ، لأن هذا يلبس ، إذ كان يجوز أن يكون كل واحد منهما آخذاً لصاحبه ." (٣)

وقال ابن يعيش :" فإن عرض في الكلام لبس أو إشكال امتنع إقامة الثاني مقام الفاعل ، وذلك إذا قلت : أعطى زيد محمداً عبده ، أو نحوه مما يصح أخذه فإن هذا ونحوه مما يصح منه الأخذ إذا بنيته لما لم يسم فاعله لم تقم مقام الفاعل إلا المفعول الاول فتقول : أعطى محمد عبداً ، ولا يجوز إقامة العبد مقام الفاعل فتقول : أعطى عبد محمداً ، لأن العبد يجوز أن يأخذ محمداً كما يجوز لمحمد أن يأخذ العبد فيصير الآخذ مأخوذاً ." (٤)

---

(١) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٣٥٠/١

(٢) انظر شرح الكافية للرضي ٢٥٢/١

(٣) انظر الاصول في النحو لابن السراج ٧٩/١ وانظر الكتاب لسيبويه ٤٢/١

(٤) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٧٧/٧

وقال ابن مالك :" ولا يجوز في المثال الثاني أن يقال : أعطى عمرو زيداً ، لأن عمراً مأخوذ فيتوهم كونه آخذاً ." (١)

ومما يتصل بهذه المسألة أن الأصل تقديم المفعول الأول الذي هو فاعل في المعنى ، ويجوز تأخيره إذا لم يحدث لبس فتقول في : أعطيت زيداً درهماً : أعطيت درهماً زيداً ، لعلم السامع أن المعطى هو الدرهم ، ويجب اتباع الأصل إذا خيف اللبس مثل : أعطيت زيداً عمراً ، فلو تقدم المفعول الثاني على الأول في هذا المثال لا لتبس أحدهما بالآخر ولا يعرف الآخذ من المأخوذ .

قال المبرد :" والنحويون يجيزون : المعطية أنا زيداً ، والمعطية هو درهم ، وهذا في الدرهم يتبين يعلم السامع بأنه لا يدفع إليك زيداً ، ولكن قد يقع في مثل هذه المسألة : أعطيت زيداً عمراً ، فيكون " عمرو " المدفوع ، فإن قدمت ضميره صار هو القابض والدافع عند السامع ، فالوجه في هذا وفي كل مسألة يدخلها اللبس أن يقر الشيء في موضعه ليزول اللبس ." (٢)

وقال ابن السراج :" إذا قلت : أعطيت زيداً عمراً . لم يجز أن تقدم " عمراً " على " زيد " ، " وعمرو " هو المأخوذ ، لأنه ملبس إذا كان كل واحد منهما يجوز أن يكون الآخذ ، فإذا قلت : أعطيت زيداً درهماً ، جاز التقديم والتأخير فقلت : أعطيت درهماً زيداً ، لأنه ملبس ، والدرهم لا يكون إلا مأخوذاً . (٣)

و- تقديم صاحب الحال وتأخير الحال :

نسبة الحال من صاحبه نسبة الخبر من المبتدأ ، فالأصل تأخيره وتقديم صاحبه ، كما أن الأصل تأخير الخبر وتقديم المبتدأ ، ويجوز تقديم الحال على صاحبها ما لم يمنع مانع (٤) ، ومن موانع تقديم الحال على صاحبها عند أكثر النحويين خوف اللبس بين الحال والمفعول قال ابن السراج :" ومن ذلك قولك : ضربت زيداً قائماً ، فإذا كان السامع لا يعلم من القائم ، الفاعل أم المفعول ؟ لم يجز أن تكون الحال من صاحبها إلا في موضع الصفة ، ولم يجز أن تقدم على صاحبها ، فإن كنت أنت

---

(١) انظر شرح التسهيل ١٢٩/٢

(٢) انظر المقتضب ١١٨/٣

(٣) انظر الأصول في النحو ٢٤٦/٢

(٤) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٣٣٥/٢

القائم قلت : ضربت قائماً زيداً ، وإن كان زيد القائم قلت : ضربت زيداً قائماً ، فإن لم يلبس جاز التقديم والتأخير ، وكذلك إذا قلت : لقيت مصعداً زيداً منحدراً ، لا يجوز أن يكون المصعد إلا أنت، والمنحدر إلا " زيد " لأنك إن قدمت وأخرت التبس."[1]

وقد نسب ابن مالك منع تقديم الحال على صاحبها المنصوب إلى الكوفيين فقال : " ومنع الكوفيون تقديم حال المنصوب إذا كان ظاهراً لئلا يتوهم كون الحال مفعولاً وكون صاحبه بدلاً فإن كان الحال فعلاً لم يمنع بعضهم تقديمه لزوال المحذور، أعنى توهم المفعولية والبدلية ." [2]

(١) انظر الأصول في النحو ٢/٢٤٥ ، ٢٤٦

(٢) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٢/٣٤٠ وانظر شرح الكافية للرضي ١/٢٠٦

المبحث الرابع : الحكم بمخالفة الأصل في القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس :

قد سبق أن النحويين أوجبوا البقاء على الأصل في القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس وقد أوجب النحويون أيضاً مخالفة الأصل في القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس ، وقد جاء ذلك في مواضع أذكر منها :

- تقديم الخبر على المبتدأ وجوباً :

أوجب النحويون تقديم الخبر على المبتدأ مع أن الأصل تقديم المبتدأ على الخبر وذلك في مواضع منها : إذا كان المبتدأ نكرة ، والخبر ظرفاً أو جاراً ومجروراً فيجب تقديم الخبر وتأخير المبتدأ لئلا يلتبس الخبر بالصفة قال ابن يعيش : " فلو قلت ": " سرج تحت رأسي " ، أو " درع على أبيه " أو قال :" درهم لي " لتوهم المخاطب أنه صفة ، وينتظر الخبر فيقع عنده اللبس ." [1] ، وقال ابن يعيش أيضاً :" المبتدأ في قولك : لك مال ، وتحتك بساط ، إنما التزم تقديم الخبر هناك خوفاً من التباس الخبر بالصفة ." [2]

وقال ابن مالك :" من مصححات الابتداء بنكرة أن تخبر عنها بظرف مقدم مختص نحو : عندك رجل ، وإنما كان تقديمه مصححاً لأن تأخيره يوهم كونه نعتاً وتقديمه يؤمن معه ذلك . وكذلك النكرة المخبر عنها بجار ومجرور مختص نحو : لك مال ." [3] ومن المواضع التي يجب فيها تقديم الخبر على المبتدأ لعلة خوف اللبس ، إذا كانت دلالة الخبر بالتقديم على ما لا يفهم بالتأخير ، وذلك في دلالة الخبر على معنى التعجب إذا تقدم ، ولا يدل على هذا المعنى إذا تأخر ، أو إذا التبس الاستفهام المقصود به التسوية بالاستفهام الحقيقي وضح ذلك ابن مالك فقال :" وأما قولي :" أو دالاً بالتقديم على ما لا يفهم بالتأخير " فأشرت به إلى نحو: لله درك ، من الجمل التعجبية ، فإن تعجبها لا يفهم إلا بتقديم الخبر وتأخير المبتدأ، وكذلك نحو : " سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم " [4] من الجمل الاستفهامية المقصود بها التسوية ، فإن الخبر فيها لازم التقديم ، وذلك أن المعنى :

---

(١) انظر شرح المفصل لابن يعيش ٨٦/١

(٢) المرجع السابق ٩٣/١

(٣) انظر شرح التسهيل ٣٠١/١

(٤) من الاية (١٠) من سورة يس

سواء عليهم الإنذار وعدمه ، فلو قدم " أأنذرتهم " لتوهم السامع أن المتكلم مستفهم حقيقة ، وذلك مأمون بتقديم الخبر ، فكان ملتزماً ." [1]

ومن المواضع التي يجب فيها تقديم الخبر على المبتدأ لعلة خوف اللبس الخبر المسند إلى " أن " المفتوحة وصلتها ، فخوف التباس " إن " المكسورة بـ " أن " المفتوحة ، وخوف التباس " أن " المصدرية بالكائنة بمعنى " لعل " أوجب تقديم الخبر على المبتدأ

قال ابن مالك :" ومن الأخبار اللازم تقديمها الخبر المسند إلى " أن " المفتوحة وصلتها ، كقولك : مَعلُوم أنك فاضل ، وكقوله تعالى :" وآية لهم أنا حملنا ذريتهم " [2] وسبب التزام ذلك خوف التباس المكسورة بالمفتوحة ، أو خوف التباس " أن " المصدرية بالكائنة بمعنى " لعل " ، أو خوف التعرض لدخول " إن " على " أن " مباشرة ، وفي ذلك من الاستثقال ما لا يخفي ، فلو ابتدىء " بأن " وصلتها بعد " أما " لم يلزم تقديم الخبر لأن المحذورات الثلاثة مأمونة بعد (أما) إذ لا يليها إن المكسورة ، ولا أن التي بمعنى " لعل " ، فجائز أن يقال : أما معلوم فأنك فاضل ، وأما أنك فاضل فمعلوم ." [3]

---

(١) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٣٠١/١

(٢) من الاية (٤١) من سورة يس

(٣) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٣٠١/١ ، ٣٠٢

المبحث الخامس : الحكم بالخروج عن القياس في القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس :

حكم النحويون بأنه يجوز الخروج عن القياس في القاعدة النحوية لعلة خوف اللبس وذلك في مواضع أذكر منها :

أ) تحريك آخر الضمير المنفصل المرفوع " أنا " :

مذهب البصريين أن الضمير المنفصل المرفوع " أنا " الاسم هو الألف والنون [1] وكان القياس أن يبنى على السكون فيقال فيه " أن " إلا أنه خرج عن القياس وحرك بالفتح خوفاً من اللبس " بأن " المفتوحة المخففة قال العكبري :" فأما أنا " فالاسم هو الألف والنون ، وكان القياس أن يبنى على السكون إلا أنه حرك آخره ، لئلا يلتبس بـ " أن " التي هي حرف ." [2]

ب) تغيير حركة همزة الوصل في الفعل الأمر :

لما كان سبب الإتيان بهمزة الوصل التوصل إلى الابتداء بالساكن ، وجب كونها متحركة كسائر الحروف المبدوءة بها ، وأحق الحركات بها الكسرة ، وقد تغير حركتها بطريقة الإتباع لحركة الحرف الثالث ، وهذا ما قاله النحويون قياساً في حركة همزة الوصل ، فكسروا همزة الوصل اتباعاً للحرف الثالث ، وضموا همزة الوصل اتباعاً للحرف الثالث ، وخالفوا هذا القياس في فتح همزة الوصل اتباعاً للحرف الثالث خوفاً من اللبس حتى لا يلتبس الفعل الأمر بالفعل المضارع أو الماضي قال العكبري :" والطريقة الثانية : أنهم حركوا همزة الوصل بحركة الثالث ، إتباعاً ، فكسروا في قولك :" اضرب " ، لذلك وضموا في " اقتل " لذلك أيضاً ، وكان القياس أن يفتحوا في " اشرب " إتباعاً لكن تجنبوه لئلا يلتبس بالمضارع أو الماضي الرباعي ، فكسروه حملاً على ما هو أقرب إلى الفتح ." [3]

---

(١) انظر الكتاب لسيبويه ١٦٤/٤ وشرح المفصل لابن يعيش ٩٣/٣ وشرح الكافية للرضي ٩/٢

(٢) انظر المتبع في شرح اللمع للعكبري ٤٥٤/٢

(٣) المرجع السابق ٦٩٨/٢

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

وبعد ...

فقد عشت مع بحث لغوي بعنوان : علة خوف اللبس وأثرها في القاعدة النحوية ، وكان ما توصلت إليه من نتائج في هذا البحث يتلخص فيما يأتي :

١- أن علة خوف اللبس علة معنوية ، وهي أقوى من العلة اللفظية ، لأن العرب عنايتها بمعانيها أقوى من عنايتها بألفاظها .

٢- أن اختلاف النحويين في بعض المسائل النحوية في علة خوف اللبس نتيجة لاختلافهم في وضوح المعنى وغموضه ، وحسب ثقة المتكلم بأن المخاطب يفهم مراده .

٣- أن اللبس في الكلام أمر نسبي يختلف من عصر إلى عصر ومن جيل إلى جيل .

٤- أن تعليل النحويين لقواعدهم بعلة خوف اللبس دليل علة دقتهم في صوغ قواعدهم النحوية صياغة سليمة لا لبس فيها ولا غموض .

٥- أن علة خوف اللبس لها أثر واضح في القاعدة النحوية من حيث الحكم عليها بالوجوب أو بالمنع أو بالبقاء على الأصل أو بمخالفة القياس .

٦- أن حرص النحويين على سلامة قواعدهم من اللبس جعلهم يخالفون أقيستهم التي وضعوها .

المراجع والمصادر

- القرآن الكريم .
- الأصول في النحو لابن السراج تحقيق د / عبد الحسين الفتلي ط مؤسسة الرسالة ١٩٩٩م .
- الأمالي الشجرية لابن الشجري ط دار العروبة – بيروت
- الإنصاف في مسائل الخلاف للأنباري تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد . المكتبة التجارية الكبرى بمصر .
- الإيضاح في علل النحو للزجاجي تحقيق د / مازن المبارك ط دار النفائس بيروت ط ثانية ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .
- جمهرة اللغة لابن دريد . ط المثنى بغداد ١٣٥١ هـ .
- خزانة الأدب للبغدادي ط بولاق ١٢٩٩ هـ .
- الخصائص لابن جنى تحقيق محمد علي النجار .
- ديوان الأسود بن يعفر ، طبعة فينا ١٩٢٧ م (ضمن الصبح المنير في شعر أبي نصير)
- ديوان أوس بن حجر تحقيق د / محمد يوسف نجم . دار صادر – بيروت ١٩٦٠ م .
- ديوان حسان بن ثابت تحقيق د / سيد حفني ، د/ حسن الصيرفي ط الهيئة العامة ١٩٧٤ م .
- ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي تحقيق د / رجب عثمان مراجعة د/ رمضان عبد التواب . مكتبة الخانجي القاهرة ١٩٩٨ م .
- السيرافي النحوي دراسة وتحقيق د/ عبد المنعم فائز . ط دار الفكر ١٩٨٣ م .
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ط المكتبة العصرية بيروت ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- شرح التسهيل لابن مالك تحقيق د/ عبد الرحمن السيد ، د/ محمد بدوي المختون مطبعة هجر – مصر .
- شرح كافية ابن الحاجب للرضي ط دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .
- شرح المفصل لابن يعيش ط عالم الكتب بيروت – لبنان .

- الكامل للمبرد تحقيق د/ يحيى مراد ط أولى مؤسسة المختار – القاهرة ١٤٢٥ هـ ٢٠٠٤ م .
- كتاب الرد على النحاة لابن مضاء القرطبي تحقيق د/ شوقي ضيف ط ثالثة دار المعارف . مصر
- الكتاب لسيبويه تحقيق عبد السلام محمد هارون ط مكتبة الخانجي القاهرة .
- الكشاف للزمخشري ط دار الكتاب العربي ١٩٨٦ م .
- لسان العرب لابن منظور ط دار صادر – بيروت .
- المتبع في شرح اللمع للعكبري تحقيق د/ عبد الحميد حمد محمد الزوي . منشورات جامعة قاريونس بنغازي ١٩٩٤م .
- مجمع الامثال للميداني تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد . مطبعة السنة المحمدية ١٩٢٥ م .
- مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام الأنصاري تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد مطبعة محمد علي صبيح . القاهرة .
- المفصل في علم العربية للزمخشري ط ثانية دار الجبل . بيروت . لبنان
- المقتضب للمبرد تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤١٥ هـ ١٩٩٤ م .